

دلائل الإعجاز

(وتَأْوِي الطَّيِّبِاعُ عَلَى الذِّئَابِ قَلْبًا ...) .

مزيةً عَلَى الَّذِي يُعْقَلُ مِنْ قَوْلِهِمْ : الطَّبَعُ لَا يَتَغَيَّرُ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْرَجَ الْإِنْسَانُ عَمَّا جُبِلَ عَلَيْهِ وَأَنْ لَا يَرَى لِقَوْلِ أَبِي نَوَاسٍ - السَّرِيعِ - : .

(وَلَيْسَ بِالْمُسْتَنْذَكِّ ... أَنْ يَجْمَعَ الْعَالَمَ فِي وَاحِدٍ) .

مَزِيَّةً عَلَى أَنْ يُقَالَ : " غَيْرُ بَدِيعٍ فِي قَدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَجْمَعَ فِضَائِلَ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ فِي رَجُلٍ وَاحِدٍ " . وَمِنْ أَدْوَاهِ قَوْلِهِ يَقُولُ إِلَى مِثْلِ هَذَا كَانَ الْكَلَامُ مَعَهُ مُحَالًا . وَكُنْتَ إِذَا كَلَفْتَهُ أَنْ يَعْرِفَ كَمَنْ يَكَلِّفُ أَنْ يَمِيَّزَ بَحُورَ الشَّعْرِ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ فَيَعْرِفَ الْمَدِيدَ - الطَّوِيلَ - وَالْبَسِيطَ - السَّرِيعَ - مَنْ لَيْسَ لَهُ ذَوْقٌ يَقِيمُ بِهِ الشَّعْرَ مِنْ أَصْلِهِ وَإِنْ اعْتَرَفَ بِأَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ قَلْبًا لَهُ : أَخْبَرْنَا عَنْكَ أَتَقُولُ فِي قَوْلِهِ : .

(وتَأْوِي الطَّيِّبِاعُ عَلَى الذِّئَابِ قَلْبًا ...) .

إِنَّهُ غَايَةٌ فِي الْفِصَاحَةِ فَإِذَا قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ لَهُ : أَوْ كَانَ كَذَلِكَ عِنْدَكَ مِنْ أَجْلِ حُرُوفِهِ أَمْ مِنْ أَجْلِ حَسَنِ وَمَزِيَّةِ حَصَلَا فِي الْمَعْنَى فَإِنْ قَالَ : مِنْ أَجْلِ حُرُوفِهِ دَخَلَ فِي الْهَذْيَانِ . وَإِنْ قَالَ : مِنْ أَجْلِ حَسَنِ وَمَزِيَّةِ حَصَلَا فِي الْمَعْنَى قِيلَ لَهُ : فَذَلِكَ مَا أَرَدْنَاكَ عَلَيْهِ حِينَ قَلْنَا إِنَّ اللَّفْظَ يَكُونُ فِصْحًا مِنْ أَجْلِ مَزِيَّةِ تَقَعُ فِي مَعْنَاهُ لَا مِنْ أَجْلِ جَرِّهِ وَصَدَّاهُ . وَاعْلَمْ أَنَّ لَيْسَ شَيْءٌ أَبِينَ وَأَوْضَحَ وَأَحْرَى أَنْ يَكْشِفَ الشُّبُهَةَ عَنْ مُتَأَمِّلِهِ فِي صِحَّةِ مَا قَلْنَا مِنَ التَّشْبِيهِ فَإِنَّكَ تَقُولُ : زَيْدٌ كَالْأَسَدِ أَوْ شَبِيهُهُ بِالْأَسَدِ . فَتَجِدُ ذَلِكَ كَلِّمًا تَشْبِيهَاً غُفْلًا سَادِجًا . ثُمَّ تَقُولُ : كَانَ زَيْدًا الْأَسَدُ . فَيَكُونُ تَشْبِيهَاً أَيْضًا . إِلَّا أَنَّكَ تَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَوَّلِ بَوًّا نَافِعًا لِأَنَّكَ تَرَى لَهُ صُورَةً خَاصَةً وَتَجِدُكَ قَدْ فَخَّمتَ الْمَعْنَى وَزَدْتَ فِيهِ بِأَنَّ أَفَدْتَ أَنَّهُ مِنَ الشَّجَاعَةِ وَشِدَّةِ الْبَطْشِ وَأَنَّ قَلْبَهُ قَلْبٌ لَا يَخَامِرُهُ الذَّعْرُ وَلَا يَدْخُلُهُ الرُّوعُ بِحَيْثُ يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ الْأَسَدُ بَعِينَهُ . ثُمَّ تَقُولُ : لِنَّ لِقَيْتَهُ لِيَلْقِيَنَّكَ مِنْهُ الْأَسَدُ فَتَجِدُهُ قَدْ أَفَادَ هَذِهِ الْمَبَالِغَةَ وَلَكِنْ فِي صُورَةٍ أَحْسَنَ وَصَفَةٍ أَحْصَنَ وَذَلِكَ أَنَّكَ تَجْعَلُهُ فِي " كَانَ " يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ الْأَسَدُ وَتَجْعَلُهُ هَاهُنَا يُرَى مِنْهُ الْأَسَدُ عَلَى الْقَطْعِ فَيَخْرُجُ الْأَمْرُ عَلَى حَدِّ التَّوَهَّمِ إِلَى حَدِّ الْيَقِينِ . ثُمَّ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى قَوْلِهِ - الطَّوِيلِ - :